

رقم المحفوظات: ١٦/٥٢-٤٤  
بيروت في

قرار رقم ١/٢٦١  
تحذير و منع استيراد و تداول طبخات من مستحضر طبي مسجل

لان وزير الصحة العامة  
بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٢١  
بناء على قانون مزاوله مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعديلاته  
بناء على كتاب مستودع ادوية شركة خليل فتال و اولاده المسجل لدى مصلحة الصيدلة تحت رقم ٣١٩٢ تاريخ ٢٠٢١/١/٢٨ المرفق  
بكتاب من شركة SANDOZ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/١ المتعلق بعلم وخبر بتصحيح خطأ وارد على ال label artwork العائد  
لمستحضر: Ebewe Pharma GesmbH.NFG.KG - Austria DOXORUBICINE EBEWE 10mg 1 x 5ml Vial  
حيث تم الكشف عن خطأ مطبعي متعلق بال active ingredient على ال label لهذا المستحضر حيث ورد: 50mg doxorubicin  
HCL (2mg/ml) عوضا عن : 10mg doxorubicin HCL (2mg/ml) ،  
و بعد رفض اللجنة الفنية في وزارة الصحة العامة في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١/٢٩ تصحيح الخطأ الآنف ذكره،  
و حرصا على السلامة العامة،  
بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة  
بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية  
بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يمنع استيراد و تداول طبخات من المستحضر الطبي المسجل الآتي بيانه:

Product	Batch no	Manufacturing Date	Expiry Date	Manufacturer/Country
DOXORUBICINE EBEWE 10mg 1 x 5ml Vial	KP3875A	08.04.2020	3.2022	Ebewe Pharma GesmbH.NFG.KG Austria
	KM5784	20.01.2020	12.2021	
	JT6313C	05.03.2019	2.2021	
	KF4645A	21.10.2019	9.2021	
	JT6313B	05.03.2019	2.2021	
	KM5784B	20.01.2020	12.2021	

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

يبلغ:

- منظمة الصحة العالمية
- نقابة الاطباء في بيروت و الشمال
- نقابة المختبرات
- نقابة اصحاب المستشفيات
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
- مديرية العناية الطبية
- مصلحة الصيدلة و الدوائر التابعة لها مع الملف
- التفتيش الصيدلي في بيروت و مصالح الصحة العامة في المحافظات
- الموقع الالكتروني لوزارة الصحة العامة
- المحفوظات.

